

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل - ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

نزع السلاح النووي

ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

- ١ - يشدد أعضاء مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أن المعاهدة تشكل قاعدة أساسية تركز إليها مساعي نزع السلاح النووي.
- ٢ - وتؤكد المجموعة من جديد على أن كل مادة من مواد المعاهدة مُلزِمة لجميع الدول الأطراف في جميع الأوقات وفي كافة الظروف.
- ٣ - وتؤكد المجموعة مرة أخرى المواقف المبدئية لحركة بلدان عدم الانحياز بشأن مسألة نزع السلاح النووي التي ما زالت تشكل أكبر أولوياتها، وبشأن المسألة المرتبطة بها المتمثلة في عدم الانتشار النووي بجميع جوانبه. وهي تؤكد قلقها العميق إزاء ما تواجهه البشرية من تهديد نتيجة استمرار وجود الأسلحة النووية وإمكانية استخدامها أو التهديد باستخدامها. وتؤكد المجموعة من جديد أيضاً أن الإزالة التامة للأسلحة النووية والتأكيد الملزم قانوناً لعدم إنتاجها مرة أخرى هما الضمان الأوحد ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وتشدد المجموعة كذلك على أهمية أن تسير الجهود المبذولة للحيلولة دون انتشار الأسلحة النووية جنباً إلى جنب بالتزامن مع الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي.
- ٤ - وتذكر مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة بأنه، سعياً لتحقيق التنفيذ التام والفعال والعاجل للالتزام بتزع السلاح النووي الوارد في المادة السادسة من المعاهدة والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ المعنون "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين"، وانطلاقاً من الخطوات العملية الـ ١٣ التي أُنْفِقَ عليها في الوثيقة الختامية



لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، ولا سيما التعهد الصريح الذي قطعه الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق هدف القضاء التام على تلك الأسلحة، وافق مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ على خطة عمل لزرع السلاح النووي تنطوي على خطوات عملية للإسراع بعجلة التقدم صوب الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

٥ - وفي هذا السياق، تذكّر المجموعة أيضا بأن الدول الحائزة للسلاح النووي قد التزمت في إطار الإجراء ٥ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ بالتعجيل في إحراز تقدم ملموس في الخطوات المفضية إلى نزع السلاح النووي بوسائل منها: (أ) السعي بسرعة إلى تحقيق تخفيض شامل للمخزون العالمي للأسلحة النووية بجميع أنواعها؛ (ب) تناول مسألة الأسلحة النووية بكاملها، بغض النظر عن نوعها أو مكانها وكجزء لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووي برمتها؛ (ج) مواصلة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها في جميع المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية؛ (د) مناقشة السياسات التي يمكن أن تحول دون استخدام الأسلحة النووية وأن تؤدي في نهاية المطاف إلى إزالتها وتحد من خطر الحرب النووية وتسهم في منع انتشار الأسلحة النووية ونزعها؛ (هـ) النظر في المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للسلاح النووي في مواصلة خفض الوضع التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية بما يعزّز الاستقرار والأمن على الصعيد الدولي؛ (و) التقليل من خطر الاستخدام غير المقصود للأسلحة النووية؛ (ز) مواصلة تعزيز الشفافية وزيادة الثقة المتبادلة.

٦ - وتعرب المجموعة عن قلقها البالغ إزاء استمرار عدم التقدم في تنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية التزاماتها المتعلقة بزرع السلاح النووي، الأمر الذي من شأنه أن يقوّض هدف المعاهدة ومقصدتها ومصداقية نظام عدم الانتشار.

٧ - وتؤكد المجموعة الاستنتاج الذي توصلت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع فيما يتعلق بوجود التزام قائم بالسعي بحسن نية من أجل إجراء واستكمال مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي من جميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

٨ - وفي سياق استعراض الإجراء ٥ (ج) من الوثيقة الختامية لعام ٢٠١٠، لا تزال مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة تشعر بالقلق البالغ إزاء المذاهب العسكرية والأمنية للدول الحائزة للسلاح النووي، التي تبين المسوغات المنطقية لاستخدام الأسلحة النووية، على نحو ما يتضح من استعراض المواقف الذي أجرته مؤخراً إحدى الدول الحائزة لتلك الأسلحة من أجل النظر في توسيع نطاق الظروف التي يمكن في ظلها استخدام هذه الأسلحة. ولا تزال المجموعة كذلك تشعر بقلق بالغ إزاء "المفهوم الاستراتيجي للدفاع

والأمن للدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي“، الذي يبرر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، ويُقيي دون مبرر على مفهوم الأمن القائم على الأحلاف العسكرية النووية وسياسات الردع النووي.

٩ - وتشدد المجموعة على أن تعددية الأطراف والحلول المتفق عليها ضمن هذه التعددية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، تشكّل السبيل المستدام الوحيد لمعالجة مسألتي نزع السلاح والأمن الدولي.

١٠ - وتكرر المجموعة نداءها الملح من أجل التنفيذ الكامل والمنهجي لما تعهّدت به صراحة الدول الحائزة للسلاح النووي خلال مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ من التوصل، بطرق منها تنفيذ الخطوات العملية الـ ١٣، إلى الإزالة الكاملة لترساناتها النووية بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي، وقد تم التأكيد مجدداً على هذا التعهد في مؤتمر ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة.

١١ - وتذكّر المجموعة بأن الدول الحائزة للسلاح النووي قد التزمت، في تنفيذها لتعهداتها الصريح بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية، وفقاً للإجراء ٣ من الوثيقة الختامية لعام ٢٠١٠، بأن تبذل مزيداً من الجهود لخفض الأسلحة النووية بجميع أنواعها وإزالتها في نهاية المطاف، وذلك بوسائل منها اتخاذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف. وتعرب المجموعة عن خيبة أملها لعدم إحراز تقدم في تنفيذ هذا التعهد. وفي هذا الصدد، تدعو المجموعة إلى الامتثال التام لهذه التعهدات من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية.

١٢ - وفي هذا الصدد، تشدد المجموعة بوجه خاص على الأهمية القصوى والحاجة الملحة لتنفيذ الدول الحائزة للسلاح النووي التزاماتها في إطار الإجراء ٥ من خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ بشأن نزع السلاح النووي تنفيذاً تاماً وعاجلاً.

١٣ - وبالإشارة إلى التقارير المقدمة إلى اللجنة التحضيرية في عام ٢٠١٤ في إطار الإجراء ٥ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، تناشد المجموعة مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ إجراء التقييم اللازم والنظر في الخطوات التالية التي ينبغي اتخاذها من أجل تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة بالكامل وبلوغ هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

١٤ - وترحب المجموعة بعقد أول اجتماع رفيع المستوى بشأن نزع السلاح النووي للجمعية العامة على الإطلاق في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وتشدد على أن ما أعرب عنه في هذا الاجتماع من تأييد قوي لمسألة اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة تحقق الإزالة الكاملة

للأسلحة النووية قد أثبت أن نزع السلاح النووي يظل أولوية الأولويات بالنسبة للمجتمع الدولي.

١٥ - وفي هذا السياق، ترحب المجموعة باتخاذ الجمعية العامة القرار ٣٢/٦٨ المعنون "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣" الذي تقوم فيه الجمعية العامة على وجه الخصوص بما يلي: (١) تدعو إلى بدء المفاوضات على نحو عاجل، خلال مؤتمر نزع السلاح، من أجل الإسراع بإبرام اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية لحظر امتلاكها واستحداثها وإنتاجها وحيازتها واختبارها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها وتنص على تدميرها؛ (٢) تقرر أن تعقد، في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٨، مؤتمراً دولياً رفيع المستوى للأمم المتحدة معنياً بنزع السلاح النووي من أجل استعراض التقدم المحرز في هذا الصدد؛ (٣) تعلن يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر يوماً دولياً للإزالة الكاملة للأسلحة النووية، واتخاذ القرار ٥٨/٦٩ في هذا الموضوع. وتدعو المجموعة إلى التنفيذ الكامل لهذين القرارين الذي يتيح سبيلاً عملياً لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي.

١٦ - وتشير المجموعة إلى الإجراء ٦ من خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ الذي اتفقت فيه الدول كافة على ضرورة أن يبادر مؤتمر نزع السلاح إلى إنشاء هيئة فرعية لمعالجة مسألة نزع السلاح النووي، في سياق برنامج عمل شامل ومتوازن يتم الاتفاق عليه. وهي تأسف أسفاً شديداً لاستمرار بعض الدول الحائزة للسلاح النووي في مواقفها المتصلبة التي تحول دون أن ينشئ مؤتمر نزع السلاح لجنة مخصصة للتفاوض بشأن نزع السلاح النووي.

١٧ - وفي هذا الصدد، تؤكد المجموعة مجدداً على الضرورة الملحة للتفاوض على برنامج مرحلي لتحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية في إطار زمني محدد والوصول إلى نتيجة بشأنه.

١٨ - وفي السياق ذاته، تكرر المجموعة دعوتها مؤتمر نزع السلاح إلى القيام على الفور وعلى سبيل الأولوية القصوى بإنشاء هيئة فرعية للتفاوض على اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية لحظر امتلاكها واستحداثها وإنتاجها وحيازتها واختبارها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها وتنص على تدميرها، وإبرام هذه الاتفاقية.

١٩ - وتؤيد المجموعة بقوة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، والتخلص من كل ما أنتج في الماضي من هذه المواد ومن مخزونها الحالية، وذلك بلا رجعة وبطريقة تتيح التحقق من هذا الأمر، وبمراعاة أهداف كل

من نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، ودون المساس بما للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من حق غير قابل للتصرف في تطوير البحوث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، ويشمل ذلك ما أنتجته في الماضي وما تحتفظ به من مخزونات في الحاضر وما ستنتجه في المستقبل من هذه المواد ضمن إطار خطة الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢٠ - وتؤكد المجموعة على أن الدول غير الحائزة للسلاح النووي الأطراف في المعاهدة قد وافقت بالفعل على الدخول في تعهد ملزم قانوناً بعدم إنتاج المواد الانشطارية لصنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.

٢١ - ولا تزال المجموعة تشعر بالقلق العميق إزاء عدم إحراز تقدم في تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية رغم بعض التقارير التي تتناول تخفيضات ثنائية وانفرادية. فعمليات تحديث الأسلحة النووية ونظم إيصالها وما يرتبط بها من هياكل أساسية من جانب الدول الحائزة للسلاح النووي تؤدي إلى تقويض تلك التخفيضات. ومن ثم، يجب على هذه الدول، لكي تمثل لواجبها بمقتضى المادة السادسة من المعاهدة ولالتزاماتها بموجب الخطوات العملية الـ ١٣ وخطة عمل مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠، أن تتخلى فوراً عن خططها الرامية إلى مواصلة الاستثمار في تحديث أسلحتها النووية وما يرتبط بها من مرافق أو إلى تحسينها أو ترميمها أو تمديد صلاحيتها.

٢٢ - ويساور المجموعة القلق أيضاً إزاء عدم إحراز تقدم ملموس في تعزيز الشفافية وفقاً للإجراء ٥ (ز).

٢٣ - وإذ تشير المجموعة إلى إبرام المعاهدة الجديدة بشأن زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية وبدء نفاذها، فإنها تعرب عن قلقها لأن الالتزامات الداخلية بتحديث الأسلحة النووية مقابل التصديق على هذه المعاهدة تقوّض التخفيضات الدنيا المتفق عليها في المعاهدة.

٢٤ - وتشدد المجموعة أيضاً على أن التخفيضات في نشر الأسلحة النووية ووضعها التبعوي لا يمكن أن تحل محلّ محلّ التخفيضات النهائية في الأسلحة النووية وإزالتها بالكامل، وتناشد من ثم الدول الحائزة للسلاح النووي تطبيق مبادئ الشفافية والارجعة وإمكانية التحقق على هذه التخفيضات جميعاً ومواصلة تقليص ترساناتها النووية، بما فيها الرؤوس النووية ونظم إيصالها، والإسهام بذلك في الوفاء بالتزاماتها بترع السلاح النووي وتيسير تخليص العالم من الأسلحة النووية في أقرب وقت ممكن. وتشير المجموعة أيضاً إلى التزام الاتحاد الروسي والولايات المتحدة، في إطار الإجراء ٤ من خطة عمل مؤتمر استعراض

المعاهدة لعام ٢٠١٠، بالتنفيذ التام لمعاهدة التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وتحثهما بشدة على اعتماد جميع التدابير اللازمة لتخفيض ترسانتيهما النوويين تخفيضاً أكبر وذلك من أجل بلوغ الهدف المتمثل في الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

٢٥ - وتعرب المجموعة عن قلقها إزاء الآثار السلبية المترتبة على استحداث منظومات دفاعية ضد القذائف التسيارية ونشرها، وخطر نشر أسلحة في الفضاء الخارجي وإزاء النتائج الأمنية السلبية المترتبة على نشر هذه المنظومات الذي قد يُحفز سباق التسلح ويؤدي إلى المزيد من تطوير منظومات قذائف متقدمة وزيادة في عدد الأسلحة النووية. وكذلك تشدد المجموعة على الأهمية القصوى للامتثال الصارم لأحكام اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح القائمة حالياً وذات الصلة بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقات الثنائية، والنظام القانوني المعمول به فيما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي. وتشدد المجموعة أيضاً على الحاجة الملحة إلى شروع مؤتمر نزع السلاح في عمله الموضوعي بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣١/٦٩.

٢٦ - وترى المجموعة أيضاً أن تطوير الأسلحة النووية وتحسين نوعيتها، واستحداث أنواع جديدة متقدمة من هذه الأسلحة، وتحديد أهداف جديدة لخدمة أغراض عدوانية في إطار مناهضة الانتشار، وعدم إحراز تقدم في تقليل دور الأسلحة النووية في سياسات الأمن، كلها أمور تزيد من تقويض الالتزامات بتزع السلاح.

٢٧ - وتشدد مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة على أن التمديد غير المحدود للمعاهدة لا يعني ضمناً امتلاك الدول الحائزة للأسلحة النووية لترساناتها النووية لمدة غير محدودة، وتعتبر المجموعة في ذلك الصدد أن أي افتراض يتعلق بجيافة الأسلحة النووية لمدة غير محدودة يتنافى مع سلامة واستدامة نظام منع انتشار الأسلحة النووية، رأسياً وأفقياً على حد سواء، كما يتنافى مع الهدف الأعمّ المتمثل في صون السلام والأمن الدوليين.

٢٨ - وتؤكد المجموعة من جديد كذلك أنه، إلى حين إزالة الأسلحة النووية بالكامل، لجميع الدول غير الحائزة للسلاح النووي، التي تتخلى عن خيار السلاح النووي بأن تصبح أطرافاً في المعاهدة، الحق المشروع في الحصول على جملة أمور من بينها ضمانات أمنية قانونية ملزمة فعالة وعالمية وغير مشروطة وغير تمييزية ولا رجعة فيها بعدم استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها مهما كانت الظروف.

٢٩ - وتؤكد مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة من جديد أنه، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، يجب على الدول أن تمتنع في علاقاتها الدولية عن اللجوء إلى التهديد بالقوة

أو استعمالها ضد سلامة أراضي أية دولة أو استقلالها السياسي، أو على أي وجه آخر لا يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها.

٣٠ - وفي هذا الصدد، تشير المجموعة إلى فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، التي قررت فيها أن "ليس في القانون الدولي العرفي أو التقليدي أي حكم محدد يميز التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها" وأن "التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها مخالف عموماً لقواعد القانون الدولي الساري في حالة النزاع المسلح، وخاصة مبادئ القانون الإنساني وقواعده".

٣١ - وعليه، ترى المجموعة إلى حين الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، باعتبارها الضمان الوحيد المطلق ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، وجوب امتناع الدول الحائزة للأسلحة النووية، مهما كانت الظروف، عن استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها ضد أية دولة طرف في المعاهدة غير حائزة للسلاح النووي. وترى المجموعة أن أي استخدام أو تهديد من هذا القبيل سيشكل جريمة ضد الإنسانية، وانتهاكاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، لا سيما القانون الإنساني الدولي. وتعتقد المجموعة كذلك أن مجرد حيازة الأسلحة النووية يتعارض مع مبادئ القانون الإنساني الدولي. وفي هذا الصدد، تدعو المجموعة بقوة إلى أن يُستبعد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها استبعاداً تاماً من النظريات العسكرية.

٣٢ - وتشدد المجموعة على أهمية تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وعلى أهمية بدء نفاذها بعد التصديق عليها من جانب ما تبقى من الدول التي يلزم تصديقها لهذا النفاذ، ومنها بالأخص الدولتان الحائزتان للسلاح النووي، ليتم بذلك الإسهام في عملية نزع السلاح النووي وتوطيد السلم والأمن الدوليين. وتؤكد المجموعة أن الدول الحائزة لهذا السلاح مسؤولة بشكل خاص عن أخذ زمام المبادرة في هذا المجال.

٣٣ - وتشير المجموعة إلى ورقة العمل المعنونة "عناصر لخطة عمل من أجل القضاء على الأسلحة النووية"، المقدمة منها إلى مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ في الوثيقة NPT/CONF.2010/WP.47، وهي عاقدة العزم على تقديم نسخة محدّثة من هذه الخطة إلى مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥.

٣٤ - وتكرّر المجموعة دعوتها إلى أن يتمّ، على سبيل الأولوية، إنشاء هيئة فرعية داخل اللجنة الرئيسية الأولى تُعنى بتزع السلاح النووي وتُوكّل إليها مهمة التركيز على مسألة الوفاء بالالتزامات المقررة بموجب المادة السادسة من المعاهدة، وعلى مواصلة وضع التدابير العملية اللازمة لتحقيق التقدم في هذا الصدد.

٣٥ - وتعرب مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة عن عزمها على مواصلة بذل الجهود الجماعية سعياً لتحقيق أولوياتها ضمن عملية استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥.
